2486 - حدثنا إبراهيم عن محمد بن يونس قال ثنا أبو عاصم قال ثنا زمعة فذكر Y بإسناده مثله فأخبر جابر بن عبد ا B ه بالسؤال الذي كان قول النبي A لا تنتفعوا بالميتة جوابا له وأن ذلك على النهى عن الانتفاع بشحومها فأما ما كان يدبغ منها حتى يخرج من حال الميتة ويعود الى غير معنى الأهب فإنه يطهر بذلك وقد جاءت عن رسول ا A آثار متواترة صحيحة المجيء مفسرة المعنى تخبر عن طهارة ذلك الدباغ فمما روى في ذلك ما